

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

الآية وأما قوله صلى الله عليه وسلم أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ونحوه فليس بشعر لأنه كلام موزون بلا قصد زنته واتفق أهل العروض والأدب على أنه لا يكون شعرا إلا بالقصد واختلفوا في الرجز أشعر هو أم لا وكان يميز بين جيد الشعر ورديئه و من نكاح كتابية لأنها تكره صحبتته ولأنه أشرف من أن يضع ماءه في رحم كافرة وفي الخبر سألت ربي أن لا أزوج إلا من كان معي في الجنة فأعطاني رواه الحاكم وصحح إسناده و من نكاح أمة ولو مسلمة لأن نكاحها معتبر بخوف العنت وهو معصوم وبفقدان مهر الحرة ونكاحه غنى عن المهر ابتداء وانتهاء وخرج بالنكاح التسري ومن أخذ صدقة لنفسه ولو تطوعا ولو كانت غير مأكولة وكذا لكفارة لخبر مسلم إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس وأنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وصيانة لمنصبه الشريف لأنها تنبئ عن ذل الآخذ وعز المأخوذ منه وأبدل بها الفية الذي يؤخذ على سبيل القهر والغلبة المنبئ عن عز الآخذ وذل المأخوذ منه و من زكاة على أقاربه وهم بنو هاشم وبنو المطلب على قول في بني المطلب وكذا مواليتهم لقوله صلى الله عليه وسلم إن الصدقة لا تحل لنا وإن مولى القوم من أنفسهم رواه الترمذي وقال هو حسن صحيح ويكون تحريمها على هؤلاء بسبب انتسابهم إليه عد من خصائصه أما صدقة النفل فلا تحرم عليهم و من أن يهدي ليعطى أكثر قال ابن الجوزي على قول أكثر المفسرين لقوله تعالى ولا تمنن تستكثر لا تهد لتعطى أكثر هذا